14 - قوله ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل 48 قدم الشفاعة في هذه الآية وأخر العدل وقدم العدل في الآية الأخرى من هذه السورة وأخر الشفاعة وإنما قدم الشفاعة قطعا لطمع من زعم أن آباءهم تشفع لهم وأن الأصنام شفعاؤهم عند ا وأخرها في الآية الأخرى لأن التقدير في الآيتين معا لا يقبل منها شفاعة فتنفعها تلك الشفاعة لأن النفع بعد القبول وقدم العدل في الآية الأخرى ليكون لفظ القبول مقدما فيها .

15 - قوله يذبحون 49 بغير واو هنا على البدل من يسومونكم وفي الأعراف يقتلون 141 وفي إبراهيم ويذبحون 6 بالواو لأن ما في هذه السورة والأعراف من كلام ا تعالى فلم يرد تعداد المحن عليهم والذي في إبراهيم من كلام موسى فعدد المحن عليهم وكان مأمورا بذلك في قوله وذكرهم بأيام ا 4 5 .

16 - قوله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون 57 ههنا وفي الأعراف 160 وقال في آل عمران ولكن أنفسهم يظلمون 117